

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/67/435/Add.1)]

١٩٦/٦٧ - التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٨/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٣٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٩٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٨٥/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

وإذ تلاحظ قراراتها ٢٢١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٤/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٨٦/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٨٤/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٨٨/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٤٢/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) والوثيقتين الختاميتين للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٢) ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٣) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٣.

(١) القرار ٢/٥٥.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتريري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق، والقرار ٢، المرفق.



الرجاء إعادة الاستعمال

12-49034*



عام ٢٠٠٥^(٤) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتريري^(٥)،

وإذ تشير أيضا إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية^(٦)،

وإذ تشير كذلك إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية^(٧)،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً وإلى وثيقته الختامية^(٨)،

وإذ تشير أيضا إلى الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي عقد في الدوحة في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وإلى وثيقته الختامية^(٩)،

وإذ تشير كذلك إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وإلى وثيقته الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١٠)،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعددية الأطراف للنظام التجاري العالمي والالتزام بتحقيق نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي قائم على قواعد منفتح غير تمييزي منصف يساهم في تحقيق النمو والتنمية المستدامة وتوفير فرص العمل في جميع القطاعات، وإذ تشدد على ضرورة أن تسهم الترتيبات التجارية الثنائية والإقليمية في تحقيق أهداف النظام التجاري المتعدد الأطراف وأن تكون مكاملة لتلك الأهداف،

وإذ تكرر تأكيد أن الشواغل الإنمائية تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة الدوحة للتنمية التي تضع احتياجات ومصالح جميع البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في صميم برنامج عمل الدوحة لمنظمة التجارة العالمية^(١١)،

(٤) القرار ١/٦٠.

(٥) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٦) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٧) القرار ١/٦٥.

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصلان الأول والثاني.

(٩) انظر TD/500 و Add.1 و 2.

(١٠) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١١) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

وإذ تعيد تأكيد أن الزراعة تظل قطاعا رئيسيا أساسيا للبلدان النامية، وإذ تلاحظ أهمية العمل من أجل القضاء على الحمائية بجميع أشكالها ومن أجل الالتزام بإجراء مفاوضات شاملة تهدف إلى زيادة فرص الوصول إلى الأسواق وتخفيض كبير في أشكال الدعم الوطني التي تخل بالتجارة والقضاء في الوقت نفسه على جميع أشكال دعم الصادرات وفرض ضوابط على جميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، حسب التكاليف الوارد في برنامج عمل الدوحة وفي الإطار الذي اعتمده المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري الذي اعتمده منظمة التجارة العالمية في عام ٢٠٠٥،

وإذ تشير إلى قرار مراكش الوزاري المتعلق بالتدابير المتصلة بما قد يترتب من آثار سلبية على برنامج الإصلاح في أقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية،

وإذ تدرك أهمية وضع سياسات وتشريعات للمنافسة من أجل تعزيز القدرة التنافسية للبلدان النامية على الصعيد الدولي،

وإذ تعرب عن بالغ القلق من أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية لا تزال تؤثر سلبا بصفة خاصة في التنمية، وإذ تدرك أن الاقتصاد العالمي لا يزال يمر بمرحلة حرجة محفوفة بمخاطر هبوط كبير، تشمل اضطراب الأسواق المالية وأسواق السلع الأساسية العالمية واتساع نطاق ضائقات المالية العامة التي تهدد الانتعاش الاقتصادي على الصعيد العالمي، وإذ تؤكد ضرورة الاستمرار في معالجة مواطن الضعف وأوجه الاختلال العامة التي تشوب النظام المالي الدولي وضرورة مواصلة بذل الجهود الرامية إلى إصلاحه وتعزيزه،

وإذ تلاحظ أنه لئن كان بعض البلدان النامية المساهم الرئيسي في النمو الاقتصادي العالمي الذي تحقق مؤخرا أدت الأزمة الاقتصادية إلى الحد من قدرة تلك البلدان على تحمل مزيد من الصدمات، وإذ تشير إلى الالتزامات التي قطعت من أجل دعم نمو قوي مستدام شامل للجميع يتسم بالتوازن، وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعاون جميع الجهات من أجل الوفاء بالالتزامات ذات الصلة بالتنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥،

١ - **تحيط علما** بتقرير مجلس التجارة والتنمية^(١٢) وبتقرير الأمين العام^(١٣)؛

(١٢) A/67/15 (Parts I-V). للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ١٥ (A/67/15).

(١٣) A/67/184.

٢ - **تعيد تأكيد** أن التجارة الدولية محرك للتنمية والنمو الاقتصادي المطرد، وتعيد أيضا تأكيد الدور البالغ الأهمية الذي يمكن أن يؤديه نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي قائم على قواعد منفتح غير تمييزي منصف وتحرير التجارة على نحو فعال في حفز النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم، بما يعود بالنفع على جميع البلدان في جميع مراحل التنمية؛

٣ - **تشدد على** ضرورة مقاومة الاتجاهات الحمائية وتصحيح أي تدابير مخلة بالتجارة تتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، وتعترف بحق البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من كل ما لديها من مرونة. بما يتوافق مع تعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية؛

٤ - **تعرب عن بالغ قلقها لعدم** إحراز تقدم في مفاوضات جولة الدوحة لمنظمة التجارة العالمية، وتكرر الدعوة إلى إبداء المرونة والإرادة السياسية الضروريتين من أجل كسر حالة الجمود الراهنة في المفاوضات، وتدعو في هذا الصدد إلى التوصل إلى نتائج متوازنة طموحة شاملة موجهة نحو التنمية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف لخطة الدوحة للتنمية، بما يتماشى مع ما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري^(١١) وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري الذي اعتمده منظمة التجارة العالمية في عام ٢٠٠٥؛

٥ - **تسلم بأهمية** القرارات التي اتخذها المؤتمر الوزاري الثامن لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بما فيها قرار السماح لأعضاء منظمة التجارة العالمية بمنح معاملة تفضيلية للموردين من أقل البلدان نموا وللخدمات التي تقدمها تلك البلدان؛

٦ - **تقر بأن** للتجارة دورا هاما في كفالة التنمية الاقتصادية المستدامة لأقل البلدان نموا وبضرورة أن يستمر هيكل التجارة الدولية في دعم الاحتياجات والأولويات الخاصة لأقل البلدان نموا والوفاء بها؛

٧ - **ترحب بالدعوة** إلى عقد المؤتمر الوزاري التاسع لمنظمة التجارة العالمية في بالي، إندونيسيا، في الأسبوع الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

٨ - **تعيد تأكيد** الالتزامات المعلنة في المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية فيما يتصل بأقل البلدان نموا^(١١)، وتشجع البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي تعلن أنها في وضع يسمح لها باتخاذ خطوات نحو تحقيق الهدف المتمثل في تنفيذ عملية وصول منتجات أقل البلدان نموا جميعها إلى الأسواق في الوقت المناسب وبصورة دائمة دون أن

تفرض عليها رسوم جمركية أو تقرر لها حصص، على أن تفعل ذلك، بما يتفق مع إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

٩ - **تشدد** على ضرورة أن تنفذ أحكام برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا ذات الصلة بالموضوع^(١٤) على نحو تام وفعال في الوقت المناسب؛

١٠ - **تعيد تأكيد** قرار مراكش الوزاري المتعلق بالتدابير المتصلة بما قد يترتب من آثار سلبية على برنامج الإصلاح في أقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

١١ - **تؤكد** ضرورة إزالة القيود المفروضة على الصادرات من الأغذية وإلغاء الضرائب الباهظة على الأغذية المشتراة من قبل برنامج الأغذية العالمي لأغراض إنسانية غير تجارية، وعدم فرضها في المستقبل؛

١٢ - **تؤكد أيضا** ضرورة زيادة الاستثمارات من جميع المصادر في الزراعة والتنمية الريفية، بطرق منها توفير المساعدة التقنية والمالية، حسب الاقتضاء، لأقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية بهدف زيادة إنتاجيتها وتحسين هياكلها الأساسية في المجال الزراعي؛

١٣ - **تقر** بالتحديات الخاصة التي قد تواجهها الاقتصادات الصغيرة والضعيفة لتحقيق الاستفادة الكاملة من النظام التجاري المتعدد الأطراف، على نحو يتناسب مع ظروفها الخاصة، وتشجع في هذا الصدد التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل منظمة التجارة العالمية المعني بالاقتصادات الصغيرة، حسب التكاليف الوارد في إعلان الدوحة الوزاري لعام ٢٠٠١ وإعلان هونغ كونغ الوزاري لعام ٢٠٠٥ الذي يدعم جهودها نحو تحقيق التنمية المستدامة؛

١٤ - **تؤكد** ضرورة تحديد ووضع استراتيجيات ترمي إلى توسيع نطاق فرص التجارة المتاحة للنساء المنتجات و تيسير المشاركة النشطة للمرأة في هياكل وعمليات صنع القرار التجاري على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، بما يكفل إتاحة فرص متكافئة في الأسواق للمؤسسات التجارية والمزارع المملوكة للنساء والرجال؛

١٥ - **تعيد تأكيد** الالتزام بتلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والتصدي للتحديات التي تواجهها، وتدعو إلى تنفيذ برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال

(١٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية^(١٥) على نحو تام وفعال في الوقت المناسب، بما يتفق مع الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الثالثة والستين للجمعية العامة المعني باستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماني^(١٦)؛

١٦ - **تعرب عن القلق** إزاء اتخاذ إجراءات انفرادية لا تتفق مع قواعد منظمة التجارة العالمية تضر بصنادير جميع البلدان، ولا سيما صادرات البلدان النامية، ويترتب عليها أثر كبير في مفاوضات منظمة التجارة العالمية الجارية وفي تحقيق البعد الإنمائي للمفاوضات التجارية ومواصلة تعزيز هذا البعد؛

١٧ - **تلاحظ** إجراء الاستعراض العالمي الثالث المعني بالمعونة التجارية في جنيف في ١٨ و ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، بهدف استعراض التقدم المحرز وتحديد التدابير الإضافية اللازمة لدعم البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في بناء قدراتها على التوريد والتصدير، وتؤكد ضرورة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمعونة التجارية، مع التركيز بصورة كافية على النتائج والآثار؛

١٨ - **تسلم** بضرورة تعزيز التجارة بين بلدان الجنوب، وتشير إلى أن زيادة انفتاح الأسواق فيما بين البلدان النامية يمكن أن يكون لها دور إيجابي في حفز التجارة فيما بين بلدان الجنوب، وتحيط علماً في هذا الصدد، في جملة أمور، باختتام الجولة الثالثة للنظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية باعتماد بروتوكول جولة ساو باولو في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

١٩ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الذي يضطلع به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره الجهة المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن تنسيق المعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وتدعو المؤتمر إلى مواصلة العمل على زيادة إسهامه في ركائزه الرئيسية الثلاث المتمثلة في بناء توافق الآراء وإجراء البحوث وتحليل السياسات وتقديم المساعدة التقنية، وتهيئ بالاجتماع الدولي العمل من أجل تعزيز المؤتمر؛

٢٠ - **تدعو** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يواصل، وفقاً لولايته، رصد وتقييم تطور النظام التجاري الدولي والاتجاهات السائدة في التجارة الدولية من منظور إنمائي، وأن يقوم على وجه الخصوص بتحليل المسائل التي تثير قلق البلدان النامية بزيادة التركيز على وضع الحلول العملية، وأن يقوم بتحليل السياسات، من منظورات عدة منها

(١٥) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، ألماني، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(١٦) القرار ٢٠٠٣/٢٠٣.

المنظور المتعلق بنوع الجنس، وأن يعمل مع جميع الجهات المعنية، وأن يدعم البلدان النامية في بناء قدراتها الإنتاجية الوطنية وقدراتها التنافسية على الصعيد الدولي، بطرق منها تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية؛

٢١ - **ترحب** بعقد الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في الدوحة بشأن موضوع "عولمة محورها التنمية: نحو نمو وتنمية شاملين ومستدامين"، وتشير إلى وثقتها الختامية^(٩)؛

٢٢ - **تنوّه** بدور الإطار المتكامل المعزز لتقديم المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف، بما في ذلك ما تتركه من أثر في المرأة والرجل، في إطار البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية" من البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"؛

٢٤ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى المدير العام لمنظمة التجارة العالمية.

الجلسة العامة ٦١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢